

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- الحديث الأول أخرجه أيضا النسائي والحديث الثاني أخرجه أيضا الشافعي في الأم عن ابن عيينة عن أيوب عن عكرمة وأخرجه أيضا عن سفيان عن عمر بن ذر عن أبيه قال البيهقي : وروي من وجه آخر عن عمر بن ذر عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس موصولا وليس بالقوي . قال الحافظ : وقد رواه النسائي من حديث حجاج بن محمد عن عمر بن ذر موصولا . ورواه الدارقطني من حديث عبد الله بن بزيغ عن عمر بن ذر ونحوه . وأعله ابن الجوزي به يعني بعبد الله بن بزيغ وقد توبع وصححه ابن السكن .

والحديث الثالث سكت عليه أبو داود والمنذري ورجال إسناده رجال الصحيح وأخرجه أيضا الحاكم وذكر البيهقي عن جماعة من الصحابة أنهم سجدوا في ص . قوله : (ليست من عزائم السجود) المراد بالعزائم ما وردت العزيمة في فعله كصيغة الأمر مثلا بناء على أن بعض المندوبات أكد من بعض عند من لا يقول بالوجوب وقد روى ابن المنذر وغيره عن علي عليه السلام أن العزائم حم والنجم واقرأ والم تنزيل .

قال الحافظ في الفتح : وإسناده حسن قال وكذا أثبت عن ابن عباس في الثلاثة الأخر وقيل الأعراف وسبحان وحم والم أخرجه ابن أبي شيبة .

قوله : (ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يسجد فيها) في البخاري في تفسيره من طريق مجاهد عن ابن عباس وكذا لابن خزيمة أنه سأل ابن عباس من أين أخذت السجود في ص . فقال : من قوله تعالى { ومن ذريته داود وسليمان } إلى قوله { فبهدهم اقتده } ففي هذا أنه استنبط مشروعية السجود فيها من الآية والذي في الباب يدل على أنه أخذه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا تعارض بينهما لاحتمال أنه استفاده من الطريقتين وإنما لم تكن

السجدة في ص من العزائم لأنها وردت بلفظ الركوع فلولا التوقيف ما ظهر أن فيها سجدة . قوله : (سجدها داود توبة ونسجدها شكرا) استدل به الشافعي على أنه [ص 121] لا يشرع السجود فيها في الصلاة لأن سجود الشكر غير مشروع فيها وكذلك استدل من قال بأن السجود فيها غير مؤكد بحديث أبي سعيد المذكور في الباب لأن الظاهر من سياقه أنها ليست من مواطن السجود لقوله صلى الله عليه وآله وسلم : (إنما هي توبة نبي) ثم تصريحه بأن سبب سجوده تشرنهم للسجود .

قوله : (تشرن الناس) بالشين المعجمة والزاي والنون . قال الخطابي في المعالم : هو من الشرن وهو القلق يقال بات علي شرن إذا بات قلقا يتقلب من جنب إلى جنب . استشزنوا إذا تهيئوا للسجود

